OPEN ACCESS
Received: 18/10/2023
Accepted: 04/01/2024

مجلة الآداب

Implications of Political Stability Concept and Dimensions from an Islamic Political Perspective

Hakim Muhammad Ahmed Al-Husaini* h.m.alhusaini@gmail.com

Dr. Abdulwahab Mahyoub Amer** almurshed@um.edu.my

Dr. Muhammad Zaidi Bin Abdul Rahman*** mzaidi@um.edu.my

Abstract:

This study aims to explore and offer a foundational account of the concept of political stability in the Islamic perspective and elucidate its components by studying the evidence from the Quran, the Prophet's traditions (Hadith), and the writings of early and contemporary Islamic political thought scholars.. The descriptive-inductive and analytical approach was adopted to accurately describe the nature of stability and its existing components. The study is divided into an introduction, two main sections, and a conclusion. Section one dealt with the nature of political stability, while section discussed the theoretical foundations of political stability with focus on its components. The study findings showed that political stability, in Islamic perspective, meant the political system ability to effectively manage the affairs of the state internally and externally in compliance with Sharia objectives. It was revealed that Sharia has provided the regulations ensuring security and stability, emphasizing the necessity of continuous diligent work and adherence to essential measures to fulfill the promise of empowerment, highlighting the crucial role of military power in achieving stability at both the internal and external levels.

Keywords: Political stability, Islamic perspective, Shari'a politics, Political system, Military power.

* PhD Scholar in Shari'a Politics - Department of Shari'a Politics - Academy of Islamic Studies - University of Malaya - Kuala Lumpur, Malaysia.

** Associate Professor of Shari'a and Law - Department of Shari'a Politics - Academy of Islamic Studies - University of Malaya - Kuala Lumpur, Malaysia.

*** Associate Professor of Shari'a Politics - Department of Shari'a Politics - Academy of Islamic Studies - University of Malaya - Kuala Lumpur, Malaysia.

Cite this article as: Al-Husaini, Hakim Muhammad Ahmed, Amer, Abdulwahab Mahyoub, Rahman, . Muhammad Zaidi Bin Abdul, Implications of Political Stability Concept and Dimensions from an Islamic Political Perspective, *Journal of Arts*, *12* (1), 2024: 433 -358

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.

(EISSN):2708-5783 ISSN:2707-5508
https://doi.org/10.35696/arts.v12i1.1853

OPEN ACCESS
تاريخ الاستلام: 18/ 10/ 2024
تاريخ القبول: 04/ 01/ 2024

مجلة الآداب

دلالات مفهوم الاستقرار السياسي ومقوماته في المنظور السياسي الإسلامي

حكيم محمد أحمد الحسيني *
h.m.alhusaini@gmail.com

د. عبد الوهاب مهيوب عامر**
almurshed@um.edu.my

د. محمد زيدي بن عبد الرحمن***
mzaidi@um.edu.my

الملخص:

تناولت الدراسة مفهوم الاستقرار السياسي ومقوماته في المنظور السياسي الإسلامي، وهدفت إلى تأصيل مفهوم الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي، وبيان مقوماته، من خلال دراسة الأدلة عليه من القرآن الكريم والسنة النبوية وكلام فقهاء السياسة الشرعية من المتقدمين والمتأخرين. واعتمدت على المنهج الوصفي الاستقرائي والمنهج التحليلي؛ لأجل التوصيف الدقيق لماهية الاستقرار ووجود مقوماته. وقد تم تقسيم البحث إلى تمهيد ومبحثين وخاتمة، تطرق المبحث الأول الى بيان ماهية الاستقرار السياسي، وناقش المبحث الثاني الأصول النظرية للاستقرار السياسي وبيان مقوماته، وتوصل البحث إلى أن الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي هو قدرة النظام السياسي ومؤسساته على تسيير شئون الدولة داخليًا وخارجيًا بكفاءة وفاعلية وفق المقاصد الشرعية. وأن الشريعة وضعت الوسائل والأحكام التي تحقق الأمن والاستقرار، وأن الوعد بالتمكين ومقتضياته يوجب العمل الدؤوب المستمر والأخذ بالأسباب المؤهلة له، وأن القوة العسكرية ركيزة أساسية في تحقيق الاستقرار على المستوى الداخلي والخارجي.

الكلمات المفتاحية: الاستقرار السياسي، المنظور الإسلامي، السياسة الشرعية، النظام السياسي.، القوة العسكرية.

---

* طالب دكتوراه سياسة شرعية - قسم السياسة الشرعية - أكاديمية الدراسات الإسلامية - جامعة الملايا - كوالالمبور - ماليزيا.

** أستاذ الشريعة والقانون المشارك - قسم السياسة الشرعية - أكاديمية الدراسات الإسلامية - جامعة الملايا - كوالالمبور - ماليزيا.

*** أستاذ السياسة الشرعية المشارك - قسم السياسة الشرعية - أكاديمية الدراسات الإسلامية - جامعة الملايا - كوالالمبور - ماليزيا.

للاقتباس: الحسيني، حكيم محمد أحمد، عامر، عبد الوهاب مهيوب، بن عبد الرحمن، محمد زيدي، دلالات مفهوم الاستقرار السياسي ومقوماته في المنظور السياسي الإسلامي ، مجلة الآداب، مج12، ع1، 2023: 433-458.

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وبعد:

إن من أعظم نعم الله تعالى على الإنسان نعمة الحياة والتكريم له فيها وإعطاءه خصائص الفاعلية والقدرة لإعمار هذه الأرض وبث الأمن والاستقرار والسلام فيها.

وقد جاءت الشريعة الإسلامية ملبية وقاصدة ومحققة لهذا الهدف النبيل العظيم، فكانت التشريعات الإسلامية كلها هادفة إلى الحياة المستقرة الآمنة، قال الله تعالى {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} [النحل: 112]، وحذّرت من أسباب الدمار والحروب العبثية والفساد في الأرض، قال سبحانه وتعالى{مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ}[المائدة: 32].

والاستقرار السياسي ظاهرة عميقة في النظام السياسي الإسلامي من خلاله أصبحت الدولة الإسلامية الناشئة في المدينة المنورة صورة واضحة لهذه الظاهرة، إذ انطلقت هذه التجربة الراشدة فرسمت شكلًا جديدًا من أشكال السلطة، وصورة تعايشيه لمجتمع جديد يتم بناؤه بشكل تدريجي متفرد عن كل الأنظمة السائدة في ذلك الوقت، فقدّم للعالم مفاهيم شاملة وأسسًا ثابتة تغطي جميع جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. "أفرزت نضجًا ثقافيًا وسياسيًا في المجتمع كما جاء ذلك في وثيقة المدينة التي هي في الواقع القانوني دستور المعايشة والدعوة إلى الاستقرار" (قميحة، 1988، ص 7).

فالاستقرار السياسي في مضمونه تدابير سياسية وتنموية واجتماعية وثقافية من كل قوى المجتمع وفئاته وليس وليد القوة العسكرية والأمنية.

أهمية الدراسة

هذه الدراسة لها أهمية في الحياة المعاصرة وتتمثل أهميتها في الآتي:

1) تحديد وضبط مفهوم الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي.
2) بيان مقومات الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي.

3) قلة الدراسة الشرعية السياسية المتخصصة في الاستقرار السياسي ومقوماته في المنظور الإسلامي -حسب اطلاع الباحثون.
4) تربط الدراسة بين الفقه السياسي الإسلامي والمفاهيم السياسية المعاصرة في الاستقرار السياسي وبيان مقوماته.

مشكلة الدراسة:

مثلت الحروب والصراعات إحدى الظواهر البارزة في المجتمعات المعاصرة، فأصبحت تمثل تهديدًا حقيقيًا للوجود الإنساني وحضارته، وأفرزت كثرة الصراعات حالةً من الفقر والتخلف والبؤس في واقعنا المعاصر، ولذلك جاءت هذه الدراسة تنشد الوقوف على ضبط مفهوم الاستقرار السياسي وبيان مقومات تحقيقه، واضعةً هذه المقومات تحت المعيار الشرعي المنضبط والمنبثق من الشريعة الربانية التي جاءت لإنقاذ العالم المتصارع وحل مشكلاته ونكباته. وستقوم هذه الدراسة بالإجابة عن سؤال رئيس وهو: ما المقصود بالاستقرار السياسي؟ وما هي مقومات تحقيقه؟

أسئلة الدارسة

تجيب هذه الدراسة عن التساؤلات الآتية:

1) ما مفهوم الاستقرار السياسي في المنظور السياسي الإسلامي؟
2) ما هي الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على الاستقرار السياسي؟
3) ما هي مقومات الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي؟

أهداف الدراسة

1) تحديد وضبط مفهوم الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي.
2) التأصيل الشرعي لمفهوم الاستقرار السياسي من الكتاب والسنة وأقوال الأئمة والمفكرين الإسلاميين المعاصرين.
3) التعرف على مقومات الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي.

منهجية الدراسة

اقتضت هذه الدراسة التنويع في مناهج البحث للوصول إلى الهدف المرجو منها، وكانت المناهج على النحو الآتي:

1-المنهج الوصفي الاستقرائي: تم جمع المعلومات حول ظاهرة الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي ومعرفة مقوماته وتوصيفها توصيفًا دقيقًا بهدف الوصول إلى وجودها.

2- المنهج التحليلي: وذلك لعرض المادة العلمية التي تم جمعها حول الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي، وبيان تفسيرها ،وتحليلها ومناقشتها.

الدراسات السابقة

من خلال المطالعة الحثيثة للدراسات السابقة في موضوع البحث، لم يجد الباحث دراسة شرعية سياسية متطابقة مع موضوع البحث، وكانت هناك دراسات مقاربة لموضوع البحث، ومنها ما يأتي:

1) الفقه الإسلامي وتحديات الواقع السياسية- الاستقرار والتعايش السلمي أنموذجًا. للطالبة منى عيسى محمد عبد الله بن حريز الفلاسي. رسالة ماجستير تخصص فقه وأصوله_ كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2007م.
2) الاستقرار السياسي والاجتماعي، ضروراته وضماناته، حسن موسى الصفار، الناشر الدار العربية للعلوم، بيروت، 2015م.
3) العلاقة بين الاستقرار السياسي والتنمية السياسية، مرعي عمر مسعود باغي، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، المجلد الثامن، العدد1، 1017م.
4) دور المشاركة السياسية في تحقيق الاستقرار السياسي دراسة حالة مصر 2000م، سهيلة هادي، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، الجزائر، 2014- 2015م.
5) الاستقرار السياسي في العالم المعاصر، ملحق خاص بالمصطلحات السياسية، الناشر: مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2009م.
6) الاستقرار السياسي: دراسة في المؤشرات وعوامل التحقيق، سهيلة هادي، مجلة دراسات وأبحاث الجامعة الجلفة، العدد 23، 2018م.
7) السنة النبوية ذريعة لتحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع، عمر نجم الدين الجباري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد 16، 2013م.
8) الاستقرار السياسي.. قراءة في المفهوم والغايات، محمد الصالح بو عافية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 15، 2016م.
9) مقومات تحقيق الاستقرار المجتمعي الجزائري في زمن العولمة، جلاب فتيحة، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، 1/ 4/ 2023م.

وقد استفاد الباحث من هذه الدراسات وغيرها في بلورة أفكار البحث وجمع مادة كافية في موضوع الدراسة، وتختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في انطلاقها من المنظور الإسلامي في الاستدلال والعرض، إذ ركزت على تأصيل الاستقرار السياسي وعرض مقوماته في إطار المنظور السياسي الإسلامي.

المبحث الأول: ماهية الاستقرار السياسي من منظور إسلامي، وفيه مطلبان

المطلب الأول: تعريف الاستقرار لغةً والسياسة لغةً واصطلاحًا

الاستقرار السياسي: مصطلح سياسي حديث، زاد انتشاره في الأدبيات السياسية الحديثة، ويتكون لغةً من لفظتين رُكِّبا تركيبًا إضافيًا، وهما (الاستقرار- السياسة):

أولًا: تعريف كلمة الاستقرار في اللغة:

الاستقرار مصدر من الفعل السداسي استقرَّ، وأصله يرجع إلى الماضي الثلاثي المضعف (قرَّ)، والجذر اللغوي " قرَّ"، يشير إلى عدد من المعاني اللغوية، أهمها مما يتعلق بمناط بحثنا معنيان:

الأول: السكون والمستقر: أي ما حصل في الشيء من السكون، وما صار إليه وثبت عليه، قال الفيروز آبادي: "قرَّ بالمكانِ يَقَرُّ، بالكسر والفتح، قَرارًا وقُرُورًا وقَرًّا وتَقِرَّةً: ثَبَتَ، وسَكَنَ، كاسْتَقَرَّ وتَقَارَّ" (الفيروز آبادي، 2005، ص 461).

الثاني: التمكن: قال ابن فارس: "القاف والراء أصلانِ صحيحان، يدلُّ أحدهما على برد، والآخر على تمكُّن فالأوَّل القُرُّ، وهو البَرْد...والأصل الآخَر التمكُّن، يقال قَرَّ وَاستقرَّ" (ابن فارس، 1979: 5/ 7).

من خلال هذين المعنيين يتبين للباحث أن الاستقرار لغة يشير إلى التمكن في المكان، والسكون والثبات، وفي هذا إشارة إلى لازم الاستقرار وهو التمكّن الذي يضمن عدم وجود القلاقل والإزعاجات. وقد يكون الاستقرار في الرأي والفكر؛ ويعني سكون الفكر بعد اختيار رأي على غيره، ومنه كلمة القرار: إشارة إلى الرأي المستقر عليه بين عدة قرارات وآراء فيكون القرار هو النهاية والمستقر عليه (السعيد، 2014، ص21)، وفي المعجم الوسيط القرار "ما قَرَّ عليه الرأي من الحكم في مسألة ما" (مصطفى،وآخرون، 2004: 225/2).

ثانيًا: تعريف السياسة لغة واصطلاحًا

أما السياسة في اللغة فهي مصدر من الفعل ساس يَسوس، ولها معانٍ ودلالات لغوية متعددة ومتنوعة، منها: الطبع والخلق والسجية (الزَّبيدي، د.ت: 155/16)، ومعاني القيادة والرئاسة والمعاملة

والحكم والتربية والترويض والإصلاح (بادي، 2005 ،ص26) وفي الحديث الشريف "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء" (البخاري، د.ت: 4/ 169؛ ومسلم، د.ت: 3/ 1471).

وأما السياسة اصطلاحًا:

فقد اتسمت تعريفاتها في المنظور الإسلامي باستحضارها المعنى اللغوي القائم على الرعاية والقيام على الشيء بما يصلحه، فقد عرّفها ابن عقيل بأنها: "ما كان فعلًا يكون معه الناس أقربَ إلى الصلاح، وأبعدَ عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ولا نزل به وحي" (ابن قيم الجوزية، 2002: 17/1).

وعرفها عبد الوهاب مخلوف بأنها "علم يبحث فيه عما تُدَبَّر به شئون الدولة الإسلامية من القوانين والنظم التي تتفق وأصول الإسلام، وإن لم يقم على كل تدبير دليل خاص" (القرشي، 1978، ص 58).

ويُعدُّ تعريف **أحمد عليوي** من المعاصرين أقرب تعريف يوضح مقصود السياسة في المنظور الإسلامي ويحول دون تداخله بالسياسات الأخرى؛ حيث عرَّف السياسة بأنها "ما يمكن إصلاح أحوال الدولة الداخلية والخارجية به، وفق ضوابط الشريعة الإسلامية وأحكامها المنصوصة وغير المنصوصة لتحقيق السعادة لعموم الناس في الدنيا والفوز للمسلمين في الآخرة" (الطائي، 2007، ص 197).

مما سبق يتبين أن السياسة في المنظور الإسلامي هدفها الإصلاح العام، وتراعي الجانب الديني والدنيوي، وترجو تحقيق المصلحة والخير لكل الناس في الدنيا والآخرة، ولا تتعامل مع النصوص فقط، وإنما تتجه إلى المقاصد وتعتمد الاجتهاد، "وفق مقتضيات الشرع في أحكامه، وقواعده العامة، ومقاصده الكلية" (أبو حجير، 2005، ص 18).

وفي ضوء ما تقدم فإن السياسة تعني السياسة الشرعية، وتتلخص في رعاية شئون الأمة داخليًا وخارجيًا بما يحقق المصالح ويدفع المضار، وفق المصادر التشريعية الإسلامية.

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي للاستقرار السياسي

لم يخصص فقهاء السياسة الشرعية القدامى مصطلح الاستقرار السياسي بتعريف مستقل، مثله مثل غيره من المصطلحات الحديثة التي لم تمس الحاجة لتعريفها وتوضيحها نظريا، ولكن فقهاء السياسة الشرعية رسموا المعالم الرئيسة للاستقرار السياسي في النظام السياسي الإسلامي، حتى أصبح هذا المفهوم له قواعده و أسسه ومظاهره داخل هذا النظام فصاغوه في أبواب متعددة، و مباحث متفرقة في أدبيات السياسة الشرعية كباب الجهاد، وباب طاعة أولي الأمر، ومنع

الخروج على الحاكم المسلم، والقضاء، والعقوبات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغيرها من المسائل.

لكن عددًا من المفكرين الإسلاميين المعاصرين تناولوا تعريف الاستقرار السياسي وتنوعت تعريفاتهم له، لتعدد المدارس الفكرية والسياسية لديهم، وتكاد جميع التعريفات تعتمد على المعنى اللغوي من الثبات والتمكين، مع اختلافات في الماهية والتفاصيل التي يستلزمها التمكين والثبات بما يضمن الاستمرارية.

يرى نايف الخريشا أن الاستقرار السياسي هو "حالة التوازن بين الدولة والشعب وبين الأفراد والمجتمع، وذلك أن الأمن عندما يتحقق ويتم فيه تجاوز الخوف يصل الشعب إلى حالة الإشباع للضروريات الحياتية مع كفالة الحريات والعدالة والمساواة" (الخريشا، 1999-2017)، أي أن الاستقرار السياسي يعني القدرة التي تحقق تمكين النظام، من خلال تسيير الأزمات وإنهائها، وحل الصراعات دون عنفٍ، مما يزيد في شرعية النظام السياسي.

وذهب العثماني إلى تحديد ماهية الاستقرار السياسي في "قدرة النظام على المحافظة على نفسه ومواجهة الأزمات وإدارة الصراعات، مع التمكن من إجراء التغييرات اللازمة للاستجابة للحد الأدنى من توقعات المواطنين وحاجاتهم" (العثماني، 2008، ص 93)، واتجهت بعض التعريفات إلى ربط التمكين بالشرعية الدستورية التي تقوم على التوافق المجتمعي بين الشعب والنظام الحاكم.

وفي إطار هذا الربط أكد **الصفار** على أن الاستقرار السياسي مرهون بعدد من الأبعاد السياسية الأساسية، وهي: (حكومة مستقرة، نظام سياسي مستقر، دستور ثابت، قرار سيادي، وشرعية للنظام) ويربط الصفار بين الشرعية القائمة على الاختيار النزيه وقوة واستقرار النظام وضمان استمراريته (الصفار، 2015، ص 15).

وربط الدرمكي التمكين بكفاءة النظام واستجابته لمطالب المواطنين، إذ عرف الاستقرار السياسي بأنه "قدرة النظام السياسي على إدارة شؤون الدولة بكفاءة، بالطرق السلمية والمشروعة من خلال تفعيل مؤسسات الدولة وتحقيق المساواة في فرص المشاركة في صناعة القرار من قبل أفراد المجتمع" (الدرمكي، 2012م، ص 13).

وفي التعريفات الحديثة، فإن الاستقرار السياسي يعني "قدرة النظام السياسي على القيام بوظائفه والاستجابة لمطالب الجماهير، والتكيف مع متغيرات البيئة الداخلية والخارجية المحيطة به، على نحو يكسبه الشرعية السياسية اللازمة لاستمراره، ويحول دون تعرضه لأية أعمال عنف

أو صراعات يصعب السيطرة عليها بالطرق السلمية وفي إطار الالتزام بالقواعد الدستورية" (محمد، 2014، ص 210).

وتؤكد معظم التوجهات على ضرورة البُعد عن العنف السياسي كشرط لتحقيق الاستقرار السياسي، لأن العنف أحد أهم ظواهر عدم الاستقرار السياسي، لكن الاستقرار السياسي لا يستغني عن القوة الرادعة التي يستخدمها النظام بقواعد دستورية وقت الحاجة إليها، لأن الاستقرار أمر نسبي بين المجتمعات، وإذا انعدمت القوة الرادعة حلَّت الفوضى، وصار النظام عبثًا، "وكلما كان للنظام الدراية الكاملة بطريقة التعامل مع الأزمات، حيث يستغل القوة ويستعمل الحل السلمي في الوقت المناسب، أمكننا القول إن النظام العام داخل الدولة مستقر" (مهيدات، 2006- 2007م، ص 27).

وفي ضوء ما تقدم فإن الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي يعني " قدرة النظام السياسي الشرعي ومؤسساته على تسيير شئون الدولة داخليًا وخارجيًا بكفاءة وفاعلية، والتكيّف مع التغييرات وفق المقاصد الشرعية بما يحفظ الدين والدنيا، ويحقق العدل والمساواة والتنمية".

المبحث الثاني: الأصول النظرية للاستقرار السياسي ومقوماته وفيه مطلبان

المطلب الأول: الأصول النظرية للاستقرار السياسي في المنظور السياسي الإسلامي

الاستقرار السياسي مطلب شرعي منيف، ومقصد شريف؛ دلت عليه النصوص الشرعية، وراعته الأمة في عهودها الزكية، ورغم حداثة المصطلح فإنه من المعالم الثابتة في النظام السياسي الإسلامي، وسمة يتميز بها النظام السياسي الإسلامي، وسوف يعرض البحث الأصول النظرية للاستقرار السياسي في العناصر الآتية:

أولًا: استخلاف الإنسان في الأرض وكونها قرارًا له

من أهم الأصول الشرعية الداعية للاستقرار السياسي والداعمة له كون الإنسان خليفة في الأرض، قال تعالى **{وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً}** [البقرة 30]، والاستخلاف يقتضي وجود "عناصر أساسية تتكامل فيما بينها لتحقيق مفهوم الخلافة وهي: المستخلِف: وهو الله، والمستخلَف: وهو الإنسان، والمستخلف فيه: وهو الأرض، والمستخلف عنه: وهو المنهج الإلهي أي مضمون الاستخلاف" (السرطاوي، 2000، ص 15).

و"الاستخلاف في الأرض قدرة على العمارة والإصلاح، لا على الهدم والإفساد. وقدرة على تحقيق العدل والطمأنينة ، لا على الظلم والقهر. وقدرة على الارتفاع بالنفس البشرية والنظام البشري ، لا على الانحدار بالفرد والجماعة إلى مدارج الحيوان" (ابن حنبل، د.ت: 338/5).

والإنسان لا يحقق الاستخلاف المطلوب إلا في ظل التمكين؛ لذلك مكن الله الإنسان من موارد الكون وسخرها له، قال الله تعالى: **{ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش}** [الأعراف: 10]، وجعل الله الأرض قرارًا للإنسان ليسكن فيها ويقوم بعمارتها، قال تعالى **{اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً}** [غافر: 64].

وحصول الإنسان على وسام الاستخلاف في الأرض وتكليفه بما يتطلبه الاستخلاف من عمارة الأرض وتنمية مواردها طريق للاستقرار السياسي وكل أنواع الاستقرار، وهذا كله يؤصل للاستقرار ويقوي مداخله في النفوس، ويفتح منافذه في المجتمعات، لأن حقيقة الاستخلاف تقتضي الإصلاح الدائم والاستقرار الكامل والشامل.

ثانيًا: عالمية الإسلام

من لطائف التأصيل للاستقرار السياسي وصف الإسلام بصفة العالمية، فقد جعل الله الإسلام عالميًا لا يقف على حدود الزمان والمكان، وذلك لأنه الدين الخاتم فلا دين بعده، وهي صفة ثابتة لا تعرف حدود الزمان والمكان، قال تعالى **{قُلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا}** [الأعراف: 158]، وقال رسول الله ﷺ "بُعِثْتُ إلى النَّاسِ كَافَّةً: الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ" (ابن حنبل، د.ت: 338/5).

فالإسلام دين عالمي جاء لكل إنسان، وشُرع من أجل الإنسان ليرقى به ويأخذ بيده، ويحفظ عليه خصائص الإنسانية وينميها ويثبتها، ويحميه من طغيان أخيه الإنسان ومن طغيان الجانب الحيواني فيه، والنظر إلى الإنسان في النظام السياسي الإسلامي بغض النظر عن جنسه أو لونه أو وطنه أو طبقته.

ويتأكد ارتباط عالمية الإسلام بالاستقرار السياسي من جهتين:

1) وجود دستور لا يتغير وأحكام تناسب الإنسان في كل زمان ومكان، وتشريعات تدعو إلى المساواة والوحدة ونبذ العنف والعدوان والفوضى، وأحكام تحرص على حقوق الأقليات والمخالفين والمعارضين وهذه كلها معاني للاستقرار.
2) صفة العالمية توجب نشر الإسلام وإبلاغه والدعوة إليه، وكل هذه المعاني والتكليفات لا يستطيع المسلمون القيام بها حق القيام إلا بعد تحقيق الاستقرار السياسي أولًا.

ثالثًا: قيمة الأمن وتحريم ترويع الآخرين

جعل الله تعالى الأمن الاجتماعي العام مطلبًا شرعيًا ونعمة تستوجب الشكر بالمحافظة عليها، قال تعالى ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ**﴾ [قريش: 4/3]، وحرمت الشريعة جميع أشكال الاعتداء على الآخرين أو ممتلكاتهم أو حقوقهم، ووضعت من الوسائل والأحكام ما يساعد على تحقيق الاستقرار و الأمن العام، وصيانة النفوس وحفظها من الاعتداء، بل حرمت الشريعة مجرد الترويع لمنافاته كمال الأمن الاجتماعي الذي تدعو إليه الشريعة، وتواترت الأحاديث الصحاح بتحريم حمل السلاح على المسلمين ولو كان الإنسان مازحا، قال رسول الله ﷺ "مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا" (أبوداود، د.ت: 136/3).

وهذا الأمن الممنوح بموجب الشريعة ليس قاصرًا على المسلمين، وإنما الواجب بذله لكل المجتمع بمن فيه من الرعايا والأقليات، ويكفي في بيان ذلك قول النبي ﷺ **(أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوِ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ... فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)** (عبد الكافي، 2001، ص 162)، حرم الحديث جميع مظاهر ظلم المُعاهد في نفسه وعرضه وماله فقد جاء اللفظ عامًا ليشمل كل حق للمعاهد.

وتظهر علاقة قيمة الأمن وتحريم ترويع الناس في التأصيل للاستقرار السياسي من عدة جهات، منها: نشر الأمن الاجتماعي العام، وتشكيل الحس الوطني وتنمية المواطنة، وتسهيل جميع أشكال المشاركة السياسية للمواطنين؛ وهم في أمان على أنفسهم وآرائهم، والتنمية في الجوانب المتعددة بما يغرس الاستقرار وينمي مظاهره ويقوي مؤشراته ويقضي على معيقاته، كما أن سيادة قيمة الأمن وتكامل عناصره في المجتمع يدفع الفرد والمجتمع إلى الطمأنينة والاستقرار والتخطيط والعمل للمستقبل، والإسلام ينظر إلى الأمن بمفهومه الشامل الذي يحتاج إليه المجتمع (الترمذي، د.ت: 466/4).

وعند ضعف الأمن تزيد الفوضى وتنعكس آثار ذلك سلبيًا على النواحي الاقتصادية والاجتماعية، وتفسد الأسس التي تقوم عليها الحياة الاجتماعية والسياسية.

رابعًا: دعوة الشريعة إلى الأخوة والتآلف ونبذ الاختلاف

من أعظم الضمانات المؤسّسة للاستقرار السياسي بكل صوره وأشكاله تأسيس الشريعة الإسلامية لمعاني الأخوة والتأكيد على نشر الوحدة والمحبة والألفة والتعاون في الخير والاعتصام بالكتاب والسنة، والتحذير من التفرق والشتات، قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**﴾ [الحجرات:

10]، وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ)** (المصري، 1980: 16-17-33).

وتمثل وحدة العقيدة أهم الروابط التي توحد بين المسلمين جميعًا على اختلاف الأجناس والأشكال والبلدان والمذاهب والتيارات، "لأن العقيدة المشتركة هي التي تحدد الصلات الاجتماعية وهي التي ترسم نهج السلوك، وهي التي تضع قواعد المجتمع وتقيم نظمه وتهدي إلى مثله" (العمري، 1997، ص 171).

ونهى الشرع الحنيف عن كل ما يفسد علاقات المسلمين ببعضهم في مواطن متفرقة من القرآن الكريم، من أَكْلٍ لأموالهم، والاعتداء على أعراضهم، وسفك دمائهم، وانتقاصهم، وهمزهم، ولمزهم، والظن السيئ بهم، وإفساد العلاقات بينهم بالغيبة والنميمة والكذب والتباغض والتحاسد والهجر بغير مسوغ شرعي (البخاري، د.ت: 1/ 35)، وحرم التنازع والتناحر كما في قول النبي صلى الله عليه وسلم «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم أعناق بعض" (المراغي، 1446: 8/94).

وتظهر علاقة الوحدة والأخوة والتعاون على الخير في تأصيل الاستقرار السياسي والتأسيس الشرعي له من عدة جوانب منها: زيادة التكافل الاجتماعي وتماسك المجتمع، والتنافس في الخير وتحصيله، ومحاولة دفع الضر وتقليله؛ مما يثمر "التنافس في العلوم والأعمال النافعة" (البخاري، د.ت: 9/ 20)، التي تزيد معدلات التنمية ومجالات الإصلاح العام، بما يحقق الاستقرار.

خامسًا: الوعد بالتمكين والبشارة بعودة الخلافة على منهاج النبوة

وعد الله سبحانه وتعالى المسلمين بالتمكين قال تعالى **{وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا}** [النور: 55]، تضمنت الآية الشريفة الوعد بالاستخلاف والتمكين والأمن، وهذه الثلاثة لا تتحقق كمالاتها إلا بالاستقرار الكامل والشامل، بل هي انعكاس واقعي لمدى الاستقرار الداخلي والخارجي الذي حققته الدولة المسلمة.

وفي الأحاديث النبوية دلالات وافرة على التمكين ودخول الإسلام كل مكان وتوفر الأمان لكل إنسان، ومنها قول النبي ﷺ "والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون" (ابن حنبل، د.ت: 273/4)، وبشّر النبي صلى الله عليه وسلم بعودة الخلافة على منهاج النبوة في قوله بعد ذكر الملك العضوض والجبري "... ثم تكون خلافة على منهاج النبوة" (ابن حنبل، د.ت: 273/4).

وقرر الجويني أن الخلافة الإسلامية من مهمات الدين والدنيا، ومهمتها: حفظ الحوزة، ورعاية الرعية، وإقامة الدعوة بالحجة والسيف، وكف الحيف والخيف، والانتصاف للمظلومين من الظالمين، واستيفاء الحقوق من الممتنعين، وإيفائها على المستحقين" (الجويني، 1979: 15/1)، وجميع ذلك يحقق الاستقرار السياسي وينظم التفاعل الاجتماعي الداخلي والخارجي.

كما أن البُشريات الواردة في الآيات والأحاديث من التمكين والاستخلاف والأمان والخلافة على منهاج النبوة هي ذاتها بشارة بالاستقرار السياسي الكامل الذي امتلك نصاب القوة في كل المجالات التي تساعده على البقاء والاستمرار، وهذا لا يتحقق إلا بالسعي الحثيث والعمل الدؤوب المستمر لتحقيق الأسباب المؤهلة لذلك؛ لأن حكمة الله تعالى اقتضت ربط الوقائع بالأسباب البشرية، فهذه الوعود الربانية الصادقة مشروطة بالإيمان والعمل الصالح، كما قال تعالى {**وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ**} [الأَنْبِيَاءِ: 105]، أكد المراغي رحمه الله في تفسير هذه الآية الشريفة أن الصالحين الذين يرثون الأرض هم: الصالحون لاستعمارها والانتفاع بما أودع فيها من كنوز وخيرات، ما ظهر منها وما بطن (المراغي، 1446: 205/9، 79/13، 76/17).

سادسًا: الحفاظ على الكليات والمقاصد والضروريات

يأتي التكليف الشرعي بضرورة حفظ الكليات والمقاصد والضروريات في مقام التأصيل الشرعي للاستقرار السياسي، والمقاصد الشرعية تعني " المصالح التي قصدها الشارع بتشريع الأحكام" (مخدوم، 1420، ص 34)، وهي: "الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد" (الريسوني، 1992م، ص7).

وقد حفظت الشرائع المصالح الشرعية جميعها، مع مزيد الرعاية بالمقاصد الضرورية الكلية الكبرى، "لأنها ضرورية للناس في حياتهم، ولا يمكن بقاء الإنسان بدونها، ولا تتوافر معاني الحياة الإنسانية الكريمة إلا بتوافرها؛ كما أن فقدان واحد منها يخل بحياة الإنسان ويترتب عليه اضطراب أموره" (الحفناوي، 1986، ص 206).

ويفيد وجوب حفظ الضروريات والمقاصد الشرعية في تحقيق الاستقرار السياسي حيث وضع الإسلام لحفظ هذه الضروريات من الوسائل والكيفيات والأحكام ما لم يأت به نظام بشري، ولا ميثاق دولي، وفي صلاح الدين والمحافظة عليه صلاح ومحافظة على جميع الضروريات التي بها قوام الناس في الدنيا وسعادتهم في الآخرة، لذلك " يُقدَّمُ حِفْظُ الدِّينِ مِنْ الضَّرُورِيَّاتِ عَلَى مَا عَدَاهُ عِنْدَ الْمُعَارَضَةِ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ قَالَ تَعَالَى {**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلا لِيَعْبُدُونِ**} [الذاريات: 56]

وَغَيْرُهُ مَقْصُودٌ مِنْ أَجْلِهِ وَلِأَنَّ ثَمَرَتَهُ أَكْمَلُ الثَّمَرَاتِ وَهِيَ نَيْلُ السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ فِي جِوَارِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" (ابن الموقت، 1983: 231/3).

سابعًا: حرص الشريعة على جلب المصالح ودفع المفاسد

السعي في تحصيل مصالح العباد في الدارين ودفع المضار عنهم من أهم مظاهر التأصيل الشرعي للاستقرار السياسي في الدولة المسلمة إذ إنه كلما زادت قدرة القيادة السياسية على تحصيل المنافع ودفع المضار تحقق الاستقرار الداخلي والخارجي.

ولذلك استقر في القواعد الفقهية أن درء المفاسد أولى من جلب المصالح، وأن تصرّف الراعي منوط بالمصلحة، وأنه تجب عليه الموازنة بين المصالح لتحصيل أعظم المصلحتين، والموازنة بين أنواع المفاسد لارتكاب أخف الضررين، وقد علق ابن القيم على قرار معاهدة صلح الحديبية مقررا جواز ابتداء الإمام بطلب صلح العدو إذا رأى المصلحة للمسلمين فيه، ولا يتوقف ذلك على أن يكون ابتداء الطلب منهم، وأن مصالحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائز للمصلحة الراجحة ودفع ما هو شر منه، ففيه دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما (عرجون، 1995: 176/4)، وفي فعل النبي ﷺ في صلح الحديبية ومحاولة عقد هدنة مع غطفان في غزوة الأحزاب بيان لآلية "التحرك لفك الأزمات عند استحكامها وتأزمها، لتكون لأجيال المجتمع المسلم درسًا تربويًّا من دروس التربية المنهجية عند اشتداد البلاء" (عرجون، 1995: 176/4).

وتحقيق المصالح ودفع المضار لا يقتصر على القرار السياسي فحسب، وإنما عليه مدار السياسة الشرعية كلها، فالسياسة على مستوى المجتمع أو على مستوى الأمة هي جلب المصلحة ودرء المفسدة، وحرص القيادة السياسية على تحقيق المصالح ودفع المضار والمفاسد طريق شرعي لتحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي، لأن الحرص على تحقيق المصالح يستلزم الشورى في تحديد الأهداف والأولويات ويوحد الجهود في تحقيقها مما يترتب عليه المشاركة الإيجابية والاستقرار.

ثامنا: الدعوة إلى السلام العام

الإسلام دين السلام العالمي، وقد أمر الله تعالى في القرآن الكريم باختيار السلم والجنوح إليه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: 61].

وكان رسول الله ﷺ حريصًا على تطبيق أمر الله باختيار السلم والجنوح إليه حتى قال رسول الله -ﷺ- " والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم" (عرجون، 1995: 176/4). ومن هذا المنطلق وافق النبي ﷺ على شروط الحديبية بما فيها من إجحاف في بعض

الشروط لوجود شرط توقيف الحرب، وفيه: " وضع الحرب بين الطرفين عشر سنين، يأمن فيهن الناس، ويكف بعضهم عن بعض"(عرجون، 1995: 176/4).

وقد هدف النبي ﷺ من المصادقة على قرار الحديبية وقبول شروط الصلح أن يصل إلى الغاية التي ينشدها الإسلام من حقن الدماء، وإحلال السلام والأمن، وتحقيق الاستقرار، ففي ضوء هذا الشرط تحقن الدماء وتحفظ الأنفس، والأموال والأعراض، وتتمكن الدعوة من الوصول إلى قلوب الناس وعقولهم، وهذا كله من أنواع الاستقرار ومظاهر التمكين التي سعت الشريعة لتحصيلها، ولا يتحقق الاستقرار الكامل إلا في ظل انتشار السلام الشامل، وبذلك يتأكد أن دعوة الإسلام إلى السلام العالمي دعوة أصيلة تفتح المجال واسعًا أمام الاستقرار والتمكين الذي يقوم على فتح القلوب والعقول.

المطلب الثاني: مقومات الاستقرار السياسي في المنظور السياسي الإسلامي

الاستقرار السياسي يقوم على عدد من المقومات لا بد من توفرها حتى يتحقق الاستقرار السياسي في المجتمعات، ومن أهم مقومات الاستقرار السياسي ما يأتي:

أولًا: وحدة الدستور أو ما يعرف بالثبات الدستوري

من أهم مقومات الاستقرار السياسي ثبات الدستور ووحدته وعدم تضخمه، والتضخم الدستوري: مصطلح يفيد كثرة التغيير في مواد الدستور بعضها أو كلها، والتضخم الدستوري يؤثر سلبًا على القرار السياسي، لأنها تعكس حالة عدم الاستقرار السياسي التي لا تتيح الفرصة كاملة لصانعي القرار السياسي بدراسة المعطيات وفهمها وتحليلها لصناعة القرار المناسب، كما أن "غموض النصوص الدستورية من شأنه أن يمنح لرئيس الدولة وأفراد النخبة الحق في تحليل وتفسير الدستور بطريقة تخدم سياستهم ومصالحهم" (السنهوري، 2000، ص 68)، مما يحرك القرار السياسي في غير الصالح العام، ويحصره في دائرة المصالح الشخصية أو الحزبية.

والثبات الدستوري ميزة خالصة للنظام السياسي الإسلامي دون غيره من النظم القديمة والحديثة، لأن الدستور العام للدولة المسلمة هو الشرع الحنيف من الكتاب والسنة، والسيادة فيه للشرع الحنيف وليس لسلطان الحاكم ولا لهواه، قال السنهوري: "إن روح التشريع الإسلامي تفترض أن السيادة بمعنى السلطة غير المحدودة لا يملكها أحد من البشر، فكل سلطة إنسانية محدودة بالحدود التي فرضها الله، فهو وحده صاحب السيادة العليا ومالك الملك، وإرادته هي شريعة المسلمين التي لها السيادة في المجتمع" (السنهوري، 2000، ص 68).

وكون الدستور يقوم على كتاب لا يتبدل فهذا يعني ثبات الدستور واستقراره وعدم جعله عرضة للمطامع السياسية ولا للأهواء الشخصية، وكل فعل خالف الشرع الحنيف فهو باطل دستوريًا ولو صدر من خليفة المسلمين، وهذا من أعظم ما يمهد للاستقرار السياسي العام ويزيد قوة النظام ويمكن له سياسيًا واجتماعيًا، وقد ربط الماوردي بين الدستورية الشرعية والاستقرار السياسي حين أكد قيام الممالك على الملل والشرائع تستقي منها أحكامها وحدودها، " وكان مما جرت عليه أمور العالم، واستمرت عليه كل ديانة من الديانات، أنه لم تكن مملكة إلا كان أسها وأصلها ملة من الملل، عليها بنيت شرائطها وفروضها، وجرت أحكامها وحدودها" (الغزالي، 1988، ص 79).

ثانيًا: التزام العدل كقيمة أساسية في النظام السياسي الإسلامي

من مقومات الاستقرار العام في المجتمع المسلم وجوب العدل والعمل به كونه قيمة أساسية لا تنفك عن النظام السياسي الإسلامي، وقد توافرت نصوص الدستور-القرآن والسنة- في النظام السياسي الإسلامي، تأمر بالعدل، وتوجب العمل والحكم به، وبات العدل من مبادئ النظام السياسي الإسلامي، وأسمى غاياته، لأنه مبدأ أصيل في كل الشرائع التي أنزلها الله تعالى.

حتى قال ابن القيم "فإن الله سبحانه أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذي قامت به الأرض والسموات، فإذا ظهرت أمارات العدل، وأسفر وجهه بأي طريقة كان، فثم شرع الله ودينه" (ابن قيم الجوزية، 1428، ص 16).

والأمثلة على أصالة قيمة العدل في النظام السياسي الإسلامي أكثر من الحصر، وقد تجسد العدل في نظم وقوانين النظام الإسلامي بصورة لا يوجد لها مثيل في النظم السياسية الأخرى.

وتظهر علاقة العدل بالاستقرار السياسي كون العدل يعني استيفاء الحقوق والمساواة في المعاملة والفرص، وهذا يفرض نوعًا من المواطنة والرضا والقبول فتزيد شرعية النظام ويغرس جذوره نحو الاستقرار والتمكين، وعن علاقة العدل بتحقيق الاستقرار السياسي قال شيخ الإسلام ابن تيمية كلمته الشهيرة "إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الدولة الظالمة وإن كانت مسلمة" (ابن تيمية ،1996: 146/28).

ثالثًا: إقامة الحدود وتطبيق الأحكام الشرعية

من مقومات الاستقرار السياسي إقامة الحدود والأحكام التي جاء بها الشرع الحنيف (الدستور الإسلامي) مع ما يحيط بتلك الحدود والأحكام وتطبيقها من العدل والمساواة.

فقد فُرضت الحدود والأحكام لضبط تعاملات الناس وتفاعلهم داخل المجتمع، وللحفاظ على المقاصد الشرعية كلها، فما ثَمَّ حكم ولا حدٌّ إلا يسعى لحفظ النفوس من التلف، وصيانة الحياة من الهلكة، والمجتمعات من الفوضى، ولهذا قال الله تعالى عن القصاص وهو من أكبر الحدود والأحكام **{وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}** [البقرة: 179]، ولا يشك مسلم في أن تطبيق الحدود بالطريقة الشرعية المتكاملة وبجميع أبعادها المقاصدية والتعبدية يقلل الجريمة في المجتمع، ويمنع تسلط بعض الناس على بعضهم بأهوائهم وشهواتهم، بما يعود على المجتمعات بما تهفو إليه من الاستقرار والتمكين.

رابعًا: السياسة الداخلية

يتوقف الاستقرار السياسي على طبيعة الحالة السياسية الداخلية التي يتعامل بها النظام السياسي داخل المجتمع، ويرتبط الاستقرار السياسي بالسياسات الداخلية ارتباطا وثيقا وعلاقة طردية، لأن الاستقرار السياسي يعكس "قدرة النظام السياسي على القيام بوظائفه والتكيف مع متغيرات البيئة الداخلية والخارجية المحيطة به" (نعمة، 2009، ص 190) ويظهر ذلك في قوة القرارات السياسية الناتجة عن النظام السياسي المستقر، والتي تحدد المسارات المتاحة والبدائل المقترحة أمام القرار السياسي لتحقيق التوزان والاستقرار.

ويكون تأثير السياسة الداخلية إيجابيًا على الاستقرار السياسي حال التوافق والانسجام بين الإمكانيات الداخلية المختلفة مع القرارات السياسية، ويكون سلبيًا عند عدم الانسجام والتوافق بين مجمل الظروف القائمة، و"مع انعدام الاستقرار السياسي الداخلي، وعدم توفر الأطر والأجهزة التي تمتلك القدرات العلمية اللازمة" (رائد، 2009).

وتتسم السياسة الداخلية في النظام الإسلامي باعتمادها على عددٍ من الأسس والمقومات تعطيها قوة تؤهلها للاستقرار ومرونة تسمح لنمو المواطنة والشعور الوطني التي تزيد قوة النظام وشرعيته وتمكينه لأنه يسمح لذوي الأهلية من المواطنين بالمشاركة الفعالة في صناعة القرارات السياسية المتوافقة مع الأهداف العامة للمجتمع، والتي "تسفر عن قرار سياسي رشيد إذا كانت المشاركة بصورة متوزانة بين المعطيات وتحليلها من الجهات المختصة" (رائد، 2009).

على عكس الأنظمة البيروقراطية الدكتاتورية التي لا تعترف بالمشاركة إلا على سبيل الديكور السياسي، فإنها تتسم بسرعة القرارات والانفراد بها؛ مما "يقود في بعض الأحيان إلى كوارث عظيمة للدولة" (رائد، 2009) ويهدد الاستقرار ويهدم أهداف المجتمع.

خامسًا: قوة المشاركة السياسية وطبيعتها

تعد المشاركة السياسية الترجمة الحقيقية والممارسة الفعلية للديمقراطية، وعنوان تنمية المجتمع وزيادة وعي المواطن، والشعور النفسي والعملي بقيمة المواطنة، و"تعتبر المشاركة السياسية أهم مقياس يمكن اتخاذه لمعرفة مدى استقرار النظام السياسي" (رائد، 2009)؛ لأنها تتضمن "إتاحة الفرصة للجماهير لمشاركة السلطة في تسيير شؤون المجتمع وحل مشاكله"[(1)]، والمشاركة الفعلية في صناعة بعض القرارات المصيرية التي تحتاج إلى استفتاء شعبي، أو تقديم أكبر قدر من المعلومات التي تتحول إلى معطيات تساعد صناع القرار في صياغته بالصورة الصحيحة المناسبة.

كما يظهر تأثير المشاركة السياسية في الاستقرار السياسي في تحقيق الوحدة والاندماج والمساواة، وزيادة روح المواطنة، وترسيخ الحقوق السياسية، وتمكين الأفراد من الاختيار الحر للحكام ومن ينوبون عنهم، وتعطي الشعب حقه في المراقبة والمتابعة وصياغة القرارات الهامة المتعلقة بالسياسات العامة، كما تجنب النظام السياسي وجود معارضة سرية تهدد وجوده (نعمة، 2009، ص 190).

وتجدر الإشارة إلى أن الاستقرار السياسي تتشارك في تحقيقه جميع القوى الاجتماعية بنفس الدرجة، ولهذا فإن الدول التي تفتقد المشاركة السياسية يقل فيها الاستقرار أو ينعدم، بينما الدول التي تعتمد على المشاركة والتنمية السياسية تتمتع بالاستقرار والتمكين.

وعند التأمل في المشاركة السياسية في المنظور الإسلامي نراها تنطلق من الأمانة واستشعار المسئولية العظيمة الدافعة للمشاركة في كل مظاهر الإصلاح، وتدفع دفعًا حثيثًا إلى الاستقرار السياسي، لأنها تمثل واجبًا شرعيًا يعتمد على التناصح المقدم لتلاشي الأخطاء أو لعلاجها، قال الماوردي "ففي نصيحة السلطان نصيحة الكافة، وفي نصيحة الكافة هداية إلى مصلحة العالم بأسره، ونظام أمور الكل بجملته" (الماوردي،د.ت، 35)

سادسًا: نجاح السياسات الاقتصادية والاجتماعية:

يرتبط الاستقرار السياسي بالحالة الاجتماعية العامة في الدولة، من حيث درجة الوعي، والثقافة، والتنمية السياسية، وغيرها، ويتوقف الاستقرار السياسي على الأحوال الاقتصادية من زاويتين:

أ: حالة الرضا والطمأنينة الناتجة عن قدرة النظام على توفير الموارد المالية وتوزيعها على شكل فرص من السلع والخدمات؛ على أفراد المجتمع، وكلما توفرت الموارد ووزعت بالعدل زاد الاستقرار

(فوكة، 2008، ص 16- 17)، فالاستقرار السياسي في أي نظام يتوقف على موقف مواطنيه من النظام السياسي القائم، ومدى رضاهم به، وقدرة النظام على إشباع حاجتهم (اسماعيل،2007،ص46)

ب: قدرة الأوضاع الاقتصادية على توجيه القرارات السياسية الداخلية والخارجية: إذ يؤثر عجز النظام اقتصاديًا على اختيار القرارات ومسارات تنفيذها، فالأزمات الاقتصادية الداخلية المتكررة أو بعيدة المدى تحول دون كثير من القرارات والتعديلات وتؤثر تأثيرا مباشرا في القرارات السياسية الداخلية، وتزعزع الاستقرار، كما أن "وجود توازن بين المطالب والاستجابات يؤدي بالنتيجة إلى استقرار الأوضاع واستمرار النظام والانسجام بين الحاكم والمحكوم ومؤسسات الدولة" (الشرياني، 2002، ص 262).

وقد حرص الإسلام منذ دولته الأولى على بناء الاقتصاد القوي ومواجهة المشاكل الاقتصادية وعلاج ما يطرأ منها، كما "فُرضت بعض التشريعات الربانية التي ساهمت بتشجيع التكافل الاجتماعي والمؤثرة في الاقتصاد في الدولة كصدقة الفطر والزكاة" (الصلابي،2008، ص364).

وأنشأ النبي ﷺ سوقًا خاصًا بالمسلمين في المدينة المنورة، كي لا يتحكم اليهود في الاقتصاد أو يحتكروا ما يكون في احتكاره ضرر على المسلمين، وقام ببعض الغزوات المباركة كغزوة بدر وما سبقها، و"كان هدفها ضرب قريش اقتصاديا تارة وزيادة مدخول الدولة تارة أخرى" (أمحزون، 2010م، ص 291).

وراعى الإسلام التكافل الاجتماعي الذي يظهر بصورة اقتصادية حيث يكفل المجتمع احتياجات الفقراء ويفي بحاجاتهم، ويقدم الرعاية الاجتماعيَّة والاقتصادية والخدمات العامة. قال عمر بن الخطاب ﷺ " لو عثرت دابة في العراق لسألني الله عنها: لمَ لمْ تمهد لها الطريق يا عمر؟" (ابن أبي شيبة، 1409).

هذه المداخل الاقتصادية التكافلية وغيرها تترجم عمليًا في استيفاء الرعية حقوقها كاملة مما يساهم في زيادة الاستقرار والتمكين، ويكفل رضا المواطنين ويزيد شرعية النظام.

سابعًا: العوامل العسكرية

القوة العسكرية ركيزة أساسية في تحقيق الاستقرار على المستوى الداخلي والخارجي، "وقوة الدولة العسكرية لا توفر فقط حماية الأمن الوطني؛ بل تعد قوة رادعة تمنع الدول الأخرى من

التفكير في الهجوم عليها" (نعمة، 1987، ص 149)، ولهذا يتعلق الاستقرار السياسي في أي دولة بالحالة العسكرية من حيث القوة والضعف.

فالقوة العسكرية فيها الحماية والتخلص من التبعية وترسيخ النظام واستقراره حال استخدامها وفق الأطر الدستورية، بينما الضعف يولد الفوضى الداخلية، ويزيد التبعية الخارجية فتضطرب القرارات مع اختلاف مصالح الدول الكبرى، ويفقد النظام استقلاله ويدور في فلك الدول التي تعده بالحماية ما دام محافظًا لها على مصالحها؛ فيفقد النظام شرعيته مع محاولة بقائه.

وفي النظام السياسي الإسلامي نصٌ دستوري وتكليفٌ شرعي بإعداد القوة العسكرية والقوة الشاملة التي ترهب العدو الخارجي وتكبت العدو الداخلي وتمنع شرهما قبل وقوعه، قال الله تعالى{**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ**} [الأنفال: 60]، فالقوة تمنع الحرب قبل وجودها، وتحسمها إذا حمي وطيسها، وطبيعة الحياة تفرض على الناس "احترام الأقوياء"، فالناس تخضع للأقوياء، وترهب جانبهم، والعدو لا يتفاوض ولا يتصالح إلا مع الأقوياء، لذلك جاء التكليف الشرعي بإعداد القوة بكل أنواعها: الحربية، والفكرية، والنفسية، والاجتماعية، والعلمية، وبقدر التزام النظام السياسي الإسلامي بإعداد القوة الكافية واللازمة يكون الاستقرار الداخلي والخارجي.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة التي تناولت مفهوم الاستقرار السياسي في المنظور السياسي الإسلامي تضع الدراسة بين يدي القارئ خلاصة الأفكار في عدد من النتائج والتوصيات.

أولًا: النتائج:

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج، منها:

1. الاستقرار السياسي في المنظور الإسلامي يعني قدرة النظام السياسي الشرعي ومؤسساته على تسيير شئون الدولة داخليًا وخارجيًا بكفاءة وفاعلية، والتكيّف مع التغييرات وفق المقاصد الشرعية بما يحفظ الدين والدنيا، ويحقق العدل والمساواة والتنمية.
2. كلما ارتفعت نسبة المشاركة السياسية زادت شرعية النظام وقوته السياسية ورضا المواطنين عنه فينمو الشعور بالمواطنة والمحافظة على مؤسسات الدولة، وعلى النظام الاجتماعي العام مما يعطي النظام الفرصة الأكبر للتمكين والاستمرار، وتحقيق الاستقرار السياسي بدرجة عالية كمًّا وكيفًا.

3. وضعت الشريعة من الوسائل والأحكام ما يساعد على تحقيق الأمن العام والاستقرار، وصيانة النفوس وحفظها من الاعتداء، وحرّمت مجرد الترويع لمنافاته كمال الأمن، وليس هذا قاصرًا على المسلمين، وإنما لكل المجتمع بما فيه من الرعايا والأقليات.
4. الوعد بالتمكين يوجب العمل الدؤوب المستمر والأخذ بالأسباب المؤهلة له، وامتلاك نصاب القوة في كل مجالات صناعة التمكين والاستخلاف والاستقرار والخلافة على منهاج النبوة فحكمة الله تعالى اقتضت ربط الوقائع بالأسباب البشرية.
5. القوة العسكرية ركيزة أساسية في تحقيق الاستقرار على المستوى الداخلي والخارجي، لأن قوة الدولة العسكرية لا توفر فقط حماية الأمن الوطني؛ بل تدعم قوة رادعة تمنع الدول الأخرى من التفكير في الهجوم عليها.

ثانيا: التوصيات:

- توصية المفكرين بوضع نظريات سياسية ذات مرجعية شرعية في ظل النظريات السياسية ذات الأيديولوجيات المختلفة.
- توصية المتخصصين في السياسة الشرعية بالتجديد الفكري السياسي لمواكبة التطورات السياسية المتلاحقة.
- إصدار موسوعة في شرح المفاهيم السياسية من منظور إسلامي لمنع التبعية الفكرية واختلاط المفاهيم الغربية بالمفاهيم الفكرية الإسلامية.
- دراسة الأسباب المؤثرة سلبيًا على الاستقرار السياسي من منظور إسلامي.

المراجع

إسماعيل، إسراء أحمد(2008). *تأثير التحول الديمقراطي على الاستقرار السياسي في الجزائر 1991- 2007*، [رسالة ماجستير غير منشورة] كلية العلوم السياسية، جامعة القاهرة.

أمحزون. محمد. (2010). *منهج النبي ﷺ من خلال السيرة الصحيحة* (ط.5). دار السلام.

بادي، سامية. (2005). *المرأة والمشاركة السياسية في الجزائر* [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة منتوري، الجزائر.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1993). *صحيح البخاري* (مصطفى ديب البغا، تحقيق)، دار ابن كثير، دار اليمامة.

بوعافية، محمد. (2016). *الاستقرار السياسي، قراءة في المفهوم والغايات، دراسة حالة الجزائر* [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.

الجويني، عبد الملك. (1979). *غياث الأمم والتياث الظلم* (فؤاد عبد المنعم، ومصطفى حلمي، تحقيق). دار الدعوة.

أبو حجير، مجيد محمود سعيد. (2005). *قواعد السياسة الشرعية في تعيين موظفي الدولة في الاسلام*، دار الثقافة للنشر والتوزيع.

الحفناوي، منصور. (1986). *الشبهات وأثرها في العقوبة الجنائية في الفقه الإسلامي مقارنا بالقانون*، مطبعة الأمانة.

ابن حنبل، أحمد. (2010). *مسند الإمام أحمد بن حنبل* (شعيب الأرناؤوط، وعادل مرشد، تحقيق)، مؤسسة الرسالة.

الخريشا، ناصر. (2017). *التنمية السياسية وأثرها على الاستقرار السياسي في الأردن* [رسالة ماجستيرغير منشورة] جامعة الشرق الأوسط، الأردن.

أبو داود، سليمان. (2009). *سنن أبي داود* (شعيب الأرناؤوط، و محمد كامل قره بللي، تحقيق)، دار الرسالة العالمية.

الدرمكي، علي بن سليمان. (2012). *التنمية السياسية ودورها في الاستقرار السياسي: 1981- 2012م* [رسالة ماجستير غير منشورة]، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، مسقط.

رائد، حاج سليمان. (2009). *الاستقرار السياسي ومؤشراته*، الحوار المتمدن ع21، https://m.ahewar.

الريسوني، أحمد. (1992). *نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي*، الدار العالمية للكتاب الإسلامي.

الزَّبيدي، محمّد. (د.ت). *تاج العروس من جواهر القاموس*، دار الهداية.

السرطاوي، محمود علي. (2000). *نظام الإسلام، المركز العربي للخدمات الطلابية*.

السعيد، فواز. (2014). *صناعة القرار السياسي في الدولة الإسلامية الأولى (دراسة تحليلية)* [رسالة ماجستير غير منشورة]، قسم العلوم السياسية، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، مسقط.

السنهوري، عبد الرزاق. (2000). *فقه الخلافة وتطورها* (ط.4). مؤسسة الرسالة.

شدود، ماجد. (1991). *العلاقات السياسية الدولية* (ط.2). دار الكتاب.

الشرياني، محمد. (2002). *العمالة الوافدة للاستقرار السياسي في دولة الإمارات العربية المتحدة 1990- 1999 م* [رسالة ماجستير غير منشورة]، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة القاهرة.

ابن أبي شيبة. (1409). *مصنف ابن أبي شيبة* (كمال يوسف الحوت، تحقيق) مكتبة الرشد.

الصفار، حسن موسى. (2015). *الاستقرار السياسي والاجتماعي، ضروراته وضماناته*، الدار العربية للعلوم.

الصلابي، علي محمد.(2008). السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث (ط.7). دار المعرفة.

الطائي، أحمد عليوي. (2007). *الموازنة بين المصالح*، دار النفائس.

عبد الكافي، إسماعيل. (2001). *القيم السياسية في الإسلام*، الدار الثقافية للنشر.

العثماني، سعد الدين. (2008). *دور الوسطية في تحقيق الاستقرار السياسي طرابلس*، مؤتمر الوسطية الدولي في لبنان.

عرجون، محمد الصادق. (1995). *محمد رسول الله* (ط.2)، دار القلم.

العمري، أكرم ضياء. (1997). *التربية الروحية والاجتماعية في الإسلام*، دار أشبيليا.

الغزالي، أبو حامد. (1988). *التبر المسبوك في نصيحة الملوك*، دار الكتب العلمية.

ابن فارس، أحمد. (1979). *مقاييس اللغة* (عبد السلام هارون، تحقيق)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

فوكة، سفيان، وبوضياف، مليكة. (2008). *الحكم الراشد والاستقرار السياسي ودوره في التنمية*، مداخلة بملتقى التحولات السياسية وإشكالية التنمية: واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، يومي 17- 18/ ديسمبر.

الفيروز آبادي، محمد. (2005). *القاموس المحيط* (ط.1). مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

القرشي، باقر الشريف. (1978). *النظام السياسي في الإسلام* (ط.2). دار التعاون للمطبوعات،.

قطب، سيد إبراهيم. (د.ت). *في ظلال القرآن*، دار الشروق.

قميحة، جابر. (1988). *المعارضة في الإسلام بين النظرية والتطبيق*، الدار المصرية اللبنانية.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (2002). *الطرق الحكمية في السياسة الشرعية* (سيد عمران، تحقيق)، دار الحديث.

الماوردي،علي بن محمد. (د.ت).*الأحكام السلطانية والولايات الدينية*، دار الحديث.

محمد، شيماء محي الدين. (2014). *العلاقة بين تداول السلطة والاستقرار السياسي للدول الإفريقية منذ انتهاء الحرب الباردة: دراسة حالة نيجيريا وموريتانيا*، المكتب العربي للمعارف.

مخدوم، مصطفى. (1420). *قواعد الوسائل في الشريعة الإسلامية*، دار إشبيليا.

المراغي، أحمد. (1446).*تفسير المراغي*، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

مسلم، بن الحجاج. (2006). *صحيح مسلم* (نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة، تحقيق)، دار طيبة.

مصطفى،إبراهيم، و الزيات، أحمد،وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد . (2004). *المعجم الوسيط*، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية.

ابن منظور، محمد. (1414).*لسان العرب*، دار صادر.

مهيدات، عبد الرحمان. (2006- 2007). *أثر الفقر على الاستقرار السياسي في الدول العربية: دراسة حالة الأردن، السعودية، مصر، تونس* [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة اليرموك.

ابن الموقت، محمد بن محمد. (1983). *التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام*، دار الكتب العلمية.

نعمة، سعد. (2009). *المشاركة السياسية والقرار السياسي، دراسة حالة العراق* [رسالة ماجستير غير منشورة]، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد.

References

Ismāʿīl, Isrāʾ Aḥmad (2008). *Taʾthīr al-taḥawwul al-dīmuqrāṭī ʿalá al-istiqrār al-siyāsī fī al-Jazāʾir 1991-2007* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah] Kullīyat al-ʿUlūm al-siyāsīyah, Jāmiʿat al-Qāhirah, (in Arabic).

Amaḥzūn. Muḥammad. (2010). *Manhaj al-Nabī ṣallá Allāh ʿalayhi wa-sallam min khilāl al-sīrah al-ṣaḥīḥah* (5th ed.). Dār al-Salām, (in Arabic).

Bādī, Sāmiyah. (2005). *al-marʾah wa-al-mushārakah al-siyāsīyah fī al-Jazāʾir* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Jāmiʿat Mintūrī, al-Jazāʾir (in Arabic).

al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl. (1993). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī* (Muṣṭafá Dīb al-Bughā, taḥqīq), Dār Ibn Kathīr, Dār al-Yamāmah, (in Arabic).

Bwʿāfyh, Muḥammad. (2016). *al-istiqrār al-siyāsī, qirāʿah fī al-mafhūm wa-al-ghāyāt, dirāsah ḥālat al-Jazāʿir* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Jāmiʿat qāṣdy mrbāḥ Warqalah, al-Jazāʿir, (in Arabic).

Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm. (1996). *Majmūʿ al-Fatāwá* (ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, taḥqīq), Majmaʿ al-Malik Fahd li-Ṭibāʿat al-Muṣḥaf al-Sharīf, (in Arabic).

al-Juwaynī, ʿAbd al-Malik. (1979). *Ghiyāth al-Umam wāltyāth al-ẓulm* (Fuʾād ʿAbd al-Munʿim, wa-Muṣṭafá Ḥilmī, taḥqīq). Dār al-Daʿwah, (in Arabic).

Abū Ḥujayr, Majīd Maḥmūd Saʿīd. (2005). *Qawāʿid al-siyāsah al-sharʿīyah fī taʿyīn muwaẓẓafī al-dawlah fī al-Islām*, Dār althqāfh lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ. , (in Arabic)

al-Ḥifnāwī, Manṣūr. (1986). *al-shubuhāt wa-atharuhā fī al-ʿuqūbah al-jināʾīyah fī al-fiqh al-Islāmī muqāranan bi-al-qānūn*, Maṭbaʿat al-Amānah, (in Arabic).

Ibn Ḥanbal, Aḥmad. (2010). *Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal* (Shuʿayb al-Arnāʾūṭ, wa-ʿĀdil Murshid, taḥqīq), Muʾassasat al-Risālah, (in Arabic).

al-Khurayshā, Nāṣir. (2017). *al-tanmiyah al-siyāsīyah wa-atharuhā ʿalá al-istiqrār al-siyāsī fī al-Urdun* [Risālat mājstyrghyr manshūrah] Jāmiʿat al-Sharq al-Awsaṭ, al-Urdun, (in Arabic).

Abū Dāwūd, Sulaymān. (2009). *Sunan Abī Dāwūd* (Shuʿayb al-Arnāʾūṭ, wa-Muḥammad Kāmil Qarah blly, taḥqīq), Dār al-Risālah al-ʿĀlamīyah, (in Arabic).

al-Darmakī, ʿAlī ibn slیmān. (2012). *altnmyh alsyāsyh wdwrهā fī al-istiqrār alsyāsy : 1981-2012m* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Qism al-ʿUlūm alsyāsyh, klیh al-Ādāb wa-al-ʿUlūm, Jāmiʿat al-Sharq al-Awsaṭ, Masqaṭ, (in Arabic).

Rāʾid, Ḥājj slیmān. (2009). *al-istiqrār al-siyāsī wmʾshrāth, al-Ḥiwār al-Mutamaddin* i21, https://m.ahewar, (in Arabic).

al-Raysūnī, Aḥmad. (1992). *Naẓarīyat al-maqāṣid ʿinda al-Imām al-Shāṭibī*, al-Dār al-ʿĀlamīyah lil-Kitāb al-Islāmī, (in Arabic).

Alzzabydy, Muḥammad. (N. D). *Tāj al-ʿarūs min Jawāhir al-Qāmūs*, Dār al-Hidāyah, (in Arabic).

al-Sarṭāwī, Maḥmūd ʿAlī. (2000). *Niẓām al-Islām*, al-Markaz al-ʿArabī lil-Khidmāt al-ṭullābīyah, (in Arabic).

al-Saʿīd, Fawwāz. (2014). *ṣināʿat al-qarār al-siyāsī fī al-dawlah al-Islāmīyah al-ūlá (dirāsah taḥlīlīyah)* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Qism al-ʿUlūm al-siyāsīyah, Kullīyat al-Ādāb wa-al-ʿUlūm, Jāmiʿat al-Sharq al-Awsaṭ, Masqaṭ, (in Arabic).

al-Sanhūrī, ʿAbd al-Razzāq. (2000). *fiqh al-khilāfah wa-taṭawwuruhā* (4th ed.). Muʾassasat al-Risālah.

Shadūd, Mājid. (1991). *al-ʿAlāqāt al-siyāsīyah al-Dawlīyah* (2nd ed.). Dār al-Kitāb.

Alshryāny, Muḥammad. (2002). *al-ʿAmālah al-wāfidah llāstqrār al-siyāsī fī Dawlat al-Imārāt al-ʿArabīyah al-Muttaḥidah 1990-1999M* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Kullīyat al-iqtiṣād wa-al-ʿUlūm al-siyāsīyah, Qism al-ʿUlūm al-siyāsīyah, Jāmiʿat al-Qāhirah, (in Arabic).

Ibn Abī Shaybah. (1409). *Muṣannaf Ibn Abī Shaybah* (Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, taḥqīq) Maktabat al-Rushd, (in Arabic).

al-Ṣaffār, Ḥasan Mūsá. (2015). *al-istiqrār al-siyāsī wa-al-ijtimāʿī*, ḍarūrātuh wa-ḍamānātuhu, al-Dār al-ʿArabīyah lil-ʿUlūm, (in Arabic).

al-Ṣallābī, ʿAlī Muḥammad. (2008). *al-sīrah al-Nabawīyah ʿarḍ waqāʾiʿ wa-taḥlīl aḥdāth* (7th ed.). Dār al-Maʿrifah, (in Arabic).

al-Ṭāʾī, Aḥmad ʿUlaywī. (2007). *al-Muwāzanah bayna al-maṣāliḥ*, Dār al-Nafāʾis, (in Arabic).

ʿAbd al-Kāfī, Ismāʿīl. (2001). *al-Qayyim al-siyāsīyah fī al-Islām*, al-Dār al-Thaqāfīyah lil-Nashr, (in Arabic).

al-ʿUthmānī, Saʿd al-Dīn. (2008). *Dawr al-Wasaṭīyah fī taḥqīq al-istiqrār al-siyāsī Ṭarābulus*, Mu'tamar al-Wasaṭīyah al-dawlī fī Lubnān, (in Arabic).

ʿUrjūn, Muḥammad al-Ṣādiq. (1995). *Muḥammad Rasūl Allāh* (2nd ed.), Dār al-Qalam, (in Arabic).

al-ʿUmarī, Akram Ḍiyāʾ. (1997). *al-Tarbiyah al-rūḥīyah wa-al-Ijtimāʿīyah fī al-Islām*, Dār Ishbīliyā, (in Arabic).

al-Ghazālī, Abū Ḥāmid. (1988). *al-tibr al-masbūk fī Naṣīḥat al-mulūk*, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, (in Arabic).

Ibn Fāris, Aḥmad. (1979). *Maqāyīs al-lughah* (ʿAbd al-Salām Hārūn, taḥqīq), Dār al-Fikr lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, (in Arabic).

Fwkh, sfyān, wbwḍyāf, mlykh. (2008). *al-ḥukm al-Rāshid wa-al-istiqrār alsyāsy wa-dawruhu fī altnmyh*, mudākhalah bi-Multaqá al-taḥawwulāt alsyāsyh w'shkālyh altnmyh : wāqiʿ wthḍyāt, Jāmiʿat ḥsybh ibn bwʿly, alshlf, Qism al-ʿUlūm alsyāsyh wa-al-ʿalāqāt aldwlی, yawmay 17-18 / Dīsimbir.

al-Fayrūz Ābādī, Muḥammad. (2005). *al-Qāmūs al-muḥīṭ* (1st ed.). Mu'assasat al-Risālah lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

al-Qurashī, Bāqir al-Sharīf. (1978). *al-niẓām al-siyāsī fī al-Islām* (2nd ed.). Dār al-Taʿāwun lil-Maṭbūʿāt.،

Quṭb, Sayyid Ibrāhīm. (N. D). *fī ẓilāl al-Qurʾān*, Dār al-Shurūq, (in Arabic).

Qumayḥah, Jābir. (1988). *al-muʿāraḍah fī al-Islām bayna al-naẓarīyah wa-al-taṭbīq*, al-Dār al-Miṣrīyah al-Lubnānīyah, (in Arabic).

Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. (2002). *al-ṭuruq al-Ḥikmīyah fī al-siyāsah al-sharʿīyah* (Sayyid ʿUmrān, taḥqīq), Dār al-ḥadīth, (in Arabic).

al-Māwardī, ʿAlī ibn Muḥammad. (N. D). *al-aḥkām al-sulṭānīyah wa-al-Wilāyāt al-dīnīyah*, Dār al-ḥadīth, (in Arabic).

Muḥammad, Shaymāʾ Muḥyī al-Dīn. (2014). *al-ʿalāqah bayna tadāwul al-Sulṭah wa-al-istiqrār al-siyāsī lil-duwal al-Ifrīqīyah mundhu intihāʾ al-ḥarb al-bāridah: dirāsah ḥālat Nayjīriyā wmwrytānyā*, al-Maktab al-ʿArabī lil-Maʿārif, (in Arabic).

Makhdūm, Muṣṭafá. (1420). *Qawāʿid al-wasāʾil fī al-sharīʿah al-Islāmīyah*, Dār Ishbīliyā, (in Arabic).

al-Marāghī, Aḥmad. (1446). *Tafsīr al-Marāghī*, Maṭbaʿat Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī, (in Arabic).

Muslim, ibn al-Ḥajjāj. (2006). *Ṣaḥīḥ Muslim* (naẓar ibn Muḥammad al-Fāryābī Abū Qutaybah, taḥqīq), Dār Ṭaybah, (in Arabic).

Muṣṭafá, Ibrāhīm, wa al-Zayyāt, Aḥmad, wa-ʿAbd al-Qādir, Ḥāmid, wālnjār, Muḥammad. (2004). *al-Muʿjam al-Wasīṭ, Majmaʿ al-lughah al-ʿArabīyah*, Maktabat al-Shurūq al-Dawlīyah, (in Arabic).

Ibn Manẓūr, Muḥammad. (1414). *Lisān al-ʿArab*, Dār Ṣādir, (in Arabic).

Muhaydāt, ʿAbd al-Raḥmān. (2006-2007). *Athar al-faqr ʿalá al-istiqrār al-siyāsī fī al-Duwal al-ʿArabīyah : dirāsah ḥālat al-Urdun, al-Saʿūdīyah, Miṣr, Tūnis* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Jāmiʿat al-Yarmūk, (in Arabic).

Ibn al-Muwaqqit, Muḥammad ibn Muḥammad. (1983). *al-taqrīr wa-al-Taḥbīr ʿalá taḥrīr al-kamāl ibn al-humām*, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, (in Arabic).

Niʿmah, Saʿd. (2009). *al-mushārakah al-siyāsīyah wa-al-qarār al-siyāsī, dirāsah ḥālat al-ʿIrāq* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Kullīyat al-ʿUlūm al-siyāsīyah, Jāmiʿat al-nahrayn, Baghdād, (in Arabic).